

الأمم المتحدة

S

Distr.
GENERAL

S/22022
20 December 1990

ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

مجلس الأمن

UN LIBRARY



DEC 26 1990

UN/CS COLLECTION
مشروع قرار

إن مجلس الأمن ،

إذ يؤكد من جديد التزامات الدول الأعضاء بموجب ميثاق الأمم المتحدة ،

ولازم يؤكد من جديد أيضاً مبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي بالحرب ، الذي تضمنه
قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ ،

وقد تلقى تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن رقم ٦٧٣ (١٩٩٠)
المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ بشأن الطرق والوسائل الكفيلة بضمان سلامة
وحماية المدنيين الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي^(١) ، وإذا يحيط
علماً على وجه الخصوص بالغافرات من ٣٠ إلى ٣٦ من ذلك التقرير ،

ولازم يحيط علماً بما أبداه الأمين العام من اهتمام بـأن يقوم بزيارة وأن يوفد
مبعوثه لمتابعة مبادرته مع السلطات الإسرائيلية ، كما ورد في الفقرة ٣٣ من تقريره ،
كما يحيط علماً بالدعوة التي وجهتها إليه تلك السلطات مؤخراً ،

ولازم يساوره بالغ القلق إزاء التدهور الخطير للحالة في جميع الأراضي
الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما في ذلك القدس ، وإزاء العنف
والتوتر المتزايد في إسرائيل ،

ولازم يأخذ في الاعتبار البيان الذي أدلّى به رئيس مجلس الأمن في ٣٠ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٩٠^(٢) بشأن طريقة ونهج التوصل إلى سلم شامل وعادل و دائم في النزاع
العربي الإسرائيلي ،

· S/21919 (١)

· S/22027 (٢)

وإذ يشير إلى قراراته ٦٠٧ (١٩٨٨) المؤرخ في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و ٦٠٨ (١٩٨٨) المؤرخ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٨ و ٦٣٦ (١٩٨٩) المؤرخ في تموز/يوليه ١٩٨٩ و ٦٤١ (١٩٨٩) المؤرخ في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٨٩ وإذ يشير جزئياً قرار حكومة إسرائيل بإبعاد أربعة فلسطينيين من الأراضي المحتلة بما يتنافى مع التزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩^(٢) ،

- ١ - يعرب عن تقديره للأمين العام على تقريره ،
- ٢ - يعرب عن بالغ قلقه إزاء رفض إسرائيل لقرار مجلس الأمن ٦٧٢ (١٩٩٠) المؤرخ في ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ و ٦٧٣ (١٩٩٠) المؤرخ في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠ ،
- ٣ - [يشجب] قرار حكومة إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، استئناف إبعادها للمدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة ،
- ٤ - يحيث حكومة إسرائيل على أن تقبل سريان اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ ، قاتلنا ، على جميع الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، وأن تلتزم التزاماً دقيقاً بأحكام الاتفاقية المذكورة ،
- ٥ - يطلب إلى الأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ أن تكفل احترام إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ، لالتزاماتها بموجب الاتفاقية وفقاً للمادة ١ منها ،
- ٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية ، بمواصلة تطوير الفكرة المعرف عنها في تقريره والمتعلقة بالدعوة إلى عقد اجتماع للأطراف المتعاقدة السامية في اتفاقية جنيف الرابعة ، ومناقشة ما يمكن أن تتخذه هذه الأطراف من تدابير بموجب الاتفاقية ، وأن يدعو ، لهذا الغرض ، الأطراف إلى تقديم آرائها بشأن الطريقة التي يمكن أن تسهم بها هذه الفكرة في تحقيق أهداف الاتفاقية وكذلك آرائها بشأن المسائل الأخرى ذات الصلة ، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس ،

(٢) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، العدد ٩٧٣ .

٧ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام رصد ومراقبة الحالة فيما يتعلق بالمدنيين الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال الإسرائيلي ، وأن يبذل جهوداً جديدة في هذا المضمار على وجه الاستعجال ، وأن يستخدم وينعي ما يلزم من موظفي وموارد الأمم المتحدة وغير ذلك من الموظفين والموارد الموجودين هناك ، في المنطقة وفي أماكن أخرى ، أو يستعين بهم ، في إنجاز هذه المهمة ، وأن يبقى مجلس الأمن على اطلاع بصورة منتظمة في هذا المضمار .

٨ - يطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم أول تقرير دوري إلى مجلس الأمن في موعد أقصاه الأسبوع الأول من شهر آذار/مارس ١٩٩١ شم كل أربعة أشهر بعد ذلك ، ويقرر أن يبقى المسألة قيد نظره حسب الاقتضاء .
